

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٣٢٨ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف المنصورة المؤرخ ٢٠١٣/١٢/١٨ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد الدائرة المختصة بنظر استئناف أوامر الحبس للمتهمين على ذمة القضيتين رقمى ٩٥٧٥ لسنة ٢٠١٣ جنح أول الزقازيق ، ٥٣١٢ لسنة ٢٠١٣ إدارى ثان الزقازيق والتي تبدأ جلساتها فى ٢٠١٣/١٢/١٩ إلى سجن شبين الكوم العمومى الكائن بمدينة شبين الكوم - محافظة المنوفية ، بدلاً من مقرها الحالى بمحكمة استئناف المنصورة .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/١٢/١٩

صدر فى ٢٠١٣/١٢/١٩

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد